

بحار الأنوار

[340] مروان عن المنخل بن جميل عن جابر بن يزيد قال: تلوت على أبي جعفر عليه السلام هذه الآية من قول الله: " ليس لك من الأمر شيء " فقال: ان رسول الله صلى الله عليه وآله حرص أن يكون علي ولي الأمر من بعده فذلك الذي عنى الله: " ليس لك من الأمر شيء ". وكيف لا يكون له من الأمر شيء وقد فوض الله إليه فقال: ما أحل النبي صلى الله عليه وآله فهو حلال، وما حرم النبي صلى الله عليه وآله فهو حرام. (1) 23 - ير: ابن يزيد عن زياد القندي عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: كيف كان يصنع أمير المؤمنين عليه السلام بشارب الخمر؟ قال: كان يحده قلت: فإن عاد؟ قال: كان يحده، قلت: فإن عاد؟ قال: يحده ثلاث مرات، فإن عاد كان يقتله، قلت: كيف كان يصنع بشارب المسكر؟ قال: مثل ذلك، قلت: فمن شرب الخمر كمن شرب المسكر؟ قال: سواء. فاستعظمت ذلك فقال: لا تستعظم ذلك إن الله لما أدب نبيه صلى الله عليه وآله أئتب ففوض إليه، وإن الله حرم مكة وإن رسول الله صلى الله عليه وآله حرم المدينة، فأجاز الله له ذلك وإن الله حرم الخمر وإن رسول الله صلى الله عليه وآله حرم المسكر فأجاز الله ذلك كله له وإن الله فرض فرائض من الصلب وإن رسول الله صلى الله عليه وآله أطعم الجد فأجاز الله ذلك له، ثم قال: حرف وما حرف: من يطع الرسول فقد أطاع الله. (2) 24 - كا: الحسين بن محمد عن المعلى عن عبد الله بن إدريس عن محمد بن سنان قال: كنت عند أبي جعفر الثاني عليه السلام فاجريت اختلاف الشيعة فقال: يا محمد إن الله تبارك وتعالى لم يزل متفردا بوحدانيته ثم خلق محمدا وعليا وفاطمة فمكثوا ألف دهر ثم خلق جميع الأشياء فأشهدهم خلقها وأجرى طاعتهم عليها وفوض أمورها إليهم فهم يحلون ما يشاؤون ويحرمون ما يشاؤون ولن يشاؤا إلا أن يشاء الله تبارك وتعالى. ثم قال: يا محمد هذه الديانة التي من تقدمها مرق، ومن تخلف عنها محق، ومن _____ (1)

الاختصاص: 322. (2) بصائر الدرجات: 112 والاية في النساء 80. [*]